

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 153

محمد بن صالح العثيمين

يقول الا من قدم صاحب الله الى اخره يعني الا شخصا قدم صاحبا له في موضع يحفظه له مثل ان يقول لشخص ما يا فلان انا عندي شغل ولا يخلص شغلي الا عند مجيء الامام - 00:00:00

اذهب واجلس في مكان لي في الصف الاول فاذا فعلوا وجلس في الصف الاول فله ان يقيمه لأن هذا الذي اقيم ايضًا نعم وكيل له ونائب عنه وظاهر كلام المؤلف - 00:00:25

ان هذا العمل جائز ان العمل جائز اي يجوز لشخص ان ينوب غيره ليجلس في مكان فاضل ويبقى هذا المنيب حتى يفرغ من حاجاته ثم يتقدم الى المسجد وفي هذا نظر - 00:00:48

بهذا نظر اولاً لأن هذا النائب لم يتقدم لنفسه وربما يراه احد فيحظنه عمل عملاً صالحاً وليس كذلك وثانياً ان في هذا تحيلاً على تحجر الاماكن الفاضلة لمن لم يتقدم - 00:01:09

والاماكن الفاضلة من احق الناس بها ها؟ ما سبق اليها من سبق اليها وظاهر كلام المؤلف انه يحرم ان يقيم غيره ولو كان الغير صغيراً ولو كان صغيراً وهذا هو الصحيح - 00:01:33

والذهب انه يجوز ان يقيم الصغير ويجلس مكانه ولكن الصحيح انه لا يجوز ان يقيم الصغير اولاً لعموم النهي لا يقيم الرجل اخاه وثانياً لأن النبي عليه الصلاة والسلام قال من سبق إلى من لم يسبق عليه - 00:01:57

اليه مسلم فهو احق به وهذا الصبي سابق فلا يجوز لنا ان نهدر حقه وان نظلمه ونقيمه واما من قال بالجواز واستدل بقول النبي صلى الله عليه وسلم ليبني منكم اولو الاحلام والنهي - 00:02:18

فقد استند الى غير مستند له لأن قوله صلى الله عليه وسلم ليبني منكم اولو الاحلام والنهي حتى لاولي الاحلام والنهي ان يتقدموا ولو قال لا يبني اولاً الاحلام - 00:02:43

لو قال هكذا لكان لنا الحق في ان نقيم الصغير اما لما قال ليبني فامر ذوي الاحلام والنهي ان يلوه فالمعنى ان هؤلاء مأمورون بان يتقدموا حتى لو الامام والحديث واضح وليس فيه دالة لما ذهب اليه هؤلاء - 00:03:03

ثم نقول ان في اقامة الصغير عن مكانه مفسدة عظيمة بالنسبة للصغير ما هي انه يبقى في قلبه كراهة في المسجد والتقدم اليه وكراهة لمن اقامه ولذلك لا ننسى ضربة اصابتنا من شخص - 00:03:28

والاحقنا في المسجد حتى اخرجنا منه يعني ما ما لعبنا ولا شيء فالصعيد لا ينسى الصائم لا ينسى ابداً فاذا اقامهم مجزئ امام الناس ولا سيما اذا كان له تمييز كالسابعة والثانية - 00:03:57

ينكسر قلبه ويتأثر بهذا تأثيراً كبيراً ويكره الرجل الذي اقامه ويكره المسجد ويكون في هذا تنفير للصوم عن الصلاة ففيه مفاسد وهذا القول الراجح في هذه المسألة الذي صوبه صاحب الانصاف وكذلك مال اليه صاحب الفروع وصرح المجد به ايضاً - 00:04:13

جد شيخ الاسلام ابن تيمية انه لا تجوز اقامة الصغير من مكانه ثم هناك مفسدة ايضاً اخرى غير ما سبق اذا اقام الصلاة من الصف الاول وجعلناه في صف واحد مستقل - 00:04:36

نعم تناهيك باللعب يلعبون لعباً عظيماً لكن اذا ابقيناهم في الصف الاول وصار كل طفل الى جنب رجل قل لعبهم بلا شك لهذا كلما تأملت هذا القول يعني انه لا يجوز اقامة صغير - 00:04:55

تبين لك انه هو الصواب نعم في سؤال من هذه المناقشة الدرس هذا طيب بالنسبة لا هو المقصود عند اقامة الصلاة هذا الاصل ولكن

ولكن نقول حتى قبل الصلاة ينبغي ان يكمل العواد الاول - 00:05:17

لأنهم اذا لم يفعلوا هذا حصل اضطراب عند اقامة الصلاة لأن الاسلام يبقى فراج في المقدم فيحصل اضطراب ولا سيما اذا كانت اذا كانت الصفوف يعني غير مستوية نعم نعم - 00:05:51

احد نعم وكذلك ابي بن كعب في مسند في صحيح مسلم لكن الصحابي اذا جاءنا الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم صار قول الصحابي كقول غيره من اهل العلم - 00:06:13

يعني يؤخذ منه ويترك. الا يتضمن لو كانت ايش ليست فرحة واحدة حتى لو كان فرج ظاهر الحديث انه لا يخطى مطلقا ولو تمحو فرج نعم وحرم رب صل مفتوح مصل - 00:06:32

ما لم تحضر الصلاة ومن قام من موضعه لعالم لاحقة ثم عاد اليه قريبا فهو احق به ومن دخل والامام يخطب لم يجلس حتى يصلى ركعتين يوجد فيها ولا يجوز الكلام والامام يخطب الا - 00:07:05

الله انا له او لمن يقدم الخطبة وبعدها. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاه والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - 00:07:25

المناقشة من اين نعم يقول المؤلف رحمة الله انه ينبغي ان يكثر الدعاء يوم الجمعة فلماذا لماذا؟ لماذا؟ بس؟ لانه فيه اوقات اجابة. رجاء ان يصادف ساعة الاجابة. طيب - 00:07:39

هل مراده بالدعاء؟ الدعاء بامر الاخرين او بامر الدنيا او بهما جميا ويعملوا الدنيا وحدها لكن لو اراد ان يدعوا بامر الدنيا وحدها فقط لا يجوز لها ايش نعم لا بأس - 00:08:00

طيب يسن ايضا ان يكثر من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم نعم الدليل ان يوم الجمعة في جميع الايام يصلوا فيها الاكثر من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:27

تخصص يوم الجمعة لامر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك اكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة طيب ما معنى الصلاة قال النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم هي الله عليه في الملا الاعلى - 00:08:46

طيب ما تقول في من قال انها الرحمة اي نعم تجي نظر لان الله سبحانه وتعالى الرحمة والصلاه في اية قوله تعالى اولئك عليهم نعم لان العلماء اختلفوا في الدعاء لاحد في الصلاة على احد من الانبياء واجزوا الصلاة - 00:09:05

واجاز الدعاء بالرحمة لكل احد. بالاجماع ولا بالخلاف بالاجماع؟ لا رحمة رحمة يعني اجمع العلماء على انه يجوز ان يدعى لكل مؤمن بالرحمة طيب اه نحن يقول مؤلف لا يخطى رقاب الناس. التحرير - 00:09:35

نعم وما الذي يدل عليه الذي يدل عليها السنة التحرير الدليل؟ فامرها بالجلوس فانه فقال اجلس فقد اذيت. نعم هذا هو الصحيح وكلام المؤلف يحتمل هذا وهذا طيب يستثنى المؤلف - 00:09:59

من هذه المسألة نعم بن داود هندي واحد وغير او الامام طيب هل استثناء الامام مطلق؟ او مقيد استثناء الامام ايه انت لماذا؟ اذا كان اذا كان وجود فرد ايه الفرشة دي ما ما بيفرجها - 00:10:26

ها مكانه نعم اذا وجد طريقا يمكن ان يصل به الى مكانه ها ايه لا يجوز ان يتحطم وان لم يجد جاز للضرورةليس كذلك طيب نحن قلنا للضرورة وقلنا ايضا ان الناس لا يتآذون - 00:10:54

ها؟ بذلك لأنهم يعذرون عذرهم طيب المسألة من وجد فرجة هل كلام المؤلف مسلمة؟ مسلم او لا لماذا؟ الرسول صلى الله عليه وسلم عموما قوله اجلس فقد امنت فقد اذيت والاذية تحصل ولو بالخطى الى الفرجة - 00:11:18

ماذا تقولون؟ صحيح طيب اذا قال قائل يا خالد هم الذين اسقطوا حقهم من هذه الفرجة فكان له ان ان يخطى اليها لكن عندنا عموما نأخذ ايش؟ نأخذ بعمومنا. نعم. وان الفرجة كانت ضيقة. ثم لما يعني الناس - 00:11:50

اتسعت هذه البروتين. ايه. ثم لو فرض انهم اخطأوا ايضا هم ولم يسدوا الفرجة فلا نؤذن لهم طيب وايضا ذكرنا ان الحديث يا خالد حديث اجلس فقد اذيت ذكرنا ان الرجل لا يمكن ان يخطى الرقاب في الغالب الا - 00:12:17

اا اذا كان هناك فرصة يعني وش الفايدة يتخطى الرقاب وكل كل جنب الثاني واضح طيب رجل اقام غيره فجلس مكانه. احمد يحرم علينا ان يقيم احدا فيzel مكانه. الدليل - [00:12:45](#)

لا يقيم رجال اخاه فيجلس مكانه طيب والتعليق ان صحي ؟ طيب استثنى المؤلف ما استثنى السنة الاولى الصغيرة الثانية من قدم صاحب له يحفظ مكانه. نعم. واما على ما مشى عليه المؤلف يعني ظاهر كلامه. يستثنى مسألة واحدة - [00:13:06](#)
وهي وهي من قدمها صاحب النعم نعم صح كلامه مالي يدل على انه لا يستثنى الا مسألة واحدة وان الصغير لا يجوز اقامته من مكانه والدليل على هذا ان لدينا قاعدة - [00:13:46](#)

وهي ان الاستثناء معيار العموم معيار عامة العموم الاستثناء معيار العموم فمثل هذا اذا قال حرم ان يقيم غير فائز مكانه الا من قدم معناه جميع الصور تحرم الا هذه المسألة - [00:14:03](#)

واضح يا جماعة؟ وهذى من قواعد اصول الفقه ان الاستثناء ايش؟ معيار العموم يعني ميزانك ودليلك طيب ما تقول في باقامة الصعيد الخالدة الصحيح انها لا تجوز طيب فاذا قال لك قائل - [00:14:22](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليدني منكم اولو الاحلام والنھي لغاية ما في هل حديث صحيح لكن ليس فيه دلالة على المدعى لأن النبي صلى الله عليه وسلم انما قال - [00:14:47](#)

واللغات على نعم احسنت نقول هذا ليس فيه دلالة لأن النبي صلى الله عليه وسلم انما قاله حتى لأن يتقدم اولو الاحلام يعني اولو العقول والنھي والاحلام على البالغين والاحلام يعني - [00:15:06](#)

ذوي الاحلام جمع حلم والنھي العقوق طيب لو اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يقام الصغار من اماكنهم اذا تقدمو لكان الصيغة قول لو اراد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:25](#)

ان يقام الصغار من اماكنهم اذا تقدمو لكان صيغة القوم. احسنت فكان يقول لا يلني الا اولو الحمل والنھار بارك الله فيك طيب قال المؤلف رحمة الله وحرم رفع مصلى مفروش - [00:15:45](#)

ما لم تحضر الصلاة وحرم رفع مصلى مفروش حرم يعني صار حرام رفع مصلى مفروش المصلى ما يصلى عليه مثل السجادة مفروش يعني في مكان ما لم تحضر ما لم تحضر الصلاة - [00:16:08](#)

في الشرح في الشرح كلام نقوله يقول رحمة الله وكره ايثار غيره بمكانه الفاضل لا قبوله وليس لغير المؤثر سببه يقول رحمة الله السارح وكره ايثار غيره بمكانه الفاضل يعني مثلا انا في الصف الاول - [00:16:35](#)

فاردت ان اتأخر اكرااما لشخص حضر ليجلس في مكانه يقول المؤلف ان هذا مكره لماذا - [00:17:05](#)